رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

حكم المحادثة بين الجنسين في المواقع التواصل وخاصة طلبة العلم ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل ما حكم حديث الرجل مع المرأة الاجنبية بمواقع التواصل بلا حاجة وانما من فضول الكلام - 00:00:00

خاصة اذا كان هؤلاء من طلبة العلم ممن يحسب عليهم هذا. الحمد لله رب العالمين. المتقرر عند العلماء ان وجوب سد الذرائع. وان كل طريق يفضي الى الحرام عن يقين او عن غلبة ظن الراجح فان الواجب سده - 00:00:18

لان المتقرظ عند العلماء انما افضى الى الحرام فهو حرام. والمتقرر في الشرع وجوب مباعدة الرجال وجوب التباعد او المباعدة بين الرجال والنساء والنساء الا في حدود القرب الذي اجازه الشرع فقط - 00:00:38

فاذا لم يكن ثمة حاجة في هذه الدردشات والمحادثة فالاصل انها لا تنبغي لانها طريق من من من الطرق التي تفظي الى ما لا تحمد عقباه ولو في ثاني الحال. ولو بعد سنين. فسدا لذريعة الوصول الى هذه النتائج المحرمة قطعا - 00:00:58

لابد من سد الذرائع في هذا الباب. فالاصل ان ان المرأة ان المرأة لا يجوز لها ان تخاطب الرجل الاجنبي الا في حدود الظرورة اول حاجة واما ان تفتح معه الكلام فيما هب ودب في امور لا شأن لها ولا له بها ولا وليس مقتضاها - 00:01:18

ظرورة ولا الحاجة وانما من باب قطع الاوقات في محادثات ودردشات قد تصل الى حد الوصف بالسخافة او التفاهة فان امر لا يجوز ولا نجزم عفوا ولا ولا نشك لحظة واحدة في انه امر لا ينبغي ولا يجوز. فاذا كان السائل - 00:01:38

وقد وقع في شيء من ذلك او يعرف احدا واقعا في شيء من ذلك فالواجب عليه ان يناصح وان يبين الخطر في بالك فان الله عز وجل حرم علينا خطوات الشيطان. حرم علينا اتباع خطوات الشيطان. فاليوم مخاطبة - 00:01:58

بريئة وغدا هي نصف بريئة ثم في اليوم الثالث او في الشهر الثالث تنقلب الى كونها مخاطبة خبيثة تحمل في طياتها يعني امورا لا تحمد عقباها. فالذي ارى ان الرجل لا يجوز له ان يكلم امرأة - 00:02:18

اجنبية الا في حدود الظرورة او الحاجة. وان المرأة لا يجوز لها ان تفتح الكلام مع والحديث مع الرجل الاجنبي الا في حدود الظرورة او الحاجة واما الامور التكميلية التحسينية التي يستغنى عنها فالاصل الانفصال ووجوب التباعد بين انفاس الرجال والنساء - 00:02:38

الله اعلم - 00:02:58